

**الإصلاحات الإدارية في الجزائر  
وأثارها على الأرشيف  
وزارة الثقافة أنموذجاً**

**إعداد**

**د/ موشموش أسية  
أستاذ مساعد (أ)  
جامعة المسيلة - الجزائر**

## ملخص

تحدثت هذه الدراسة عن حالات عدم الاستقرار الإداري التي شاهدها وزارة الثقافة في الفترة الممتدة ما بين ١٩٦٢م إلى ٢٠١٢م نظراً للإصلاحات الإدارية الذي شهدتها الجزائر، فأدت إلى إعادة هيكلة هذه الأخيرة مرات عدة، ودمجها و تقسيمها في حركة متواصلة، فتضرر أرشيفها وتدهور، مما أدى إلى ظهور نزاعات وزارية، وخاصة أن الوزارة تقتصر إلى عدة شروط تسييرية لتنظيم أرشيفها وإعادة تشكيل أرصدها ولملمة شمل أرشيف الوزارة المبعثر.

وبعد إعادة الهيكلة الجهاز الإداري كدس الأرشيف، وعجزت الوزارة على تقديم الحلول الممكنة، فضاعت معظم الوثائق التي تخص كيان الوزارة ، وضياح كذلك وحدة تكامل الرصيد نظراً لتقاسم الأرشيف بين الوزارات.

**الكلمات المفتاحية:** الإصلاحات الإدارية، أرشيف ، وزارة الثقافة، تسيير، الرصيد.

## Abstract

This study focuses on the administrative instability cases experienced by the Ministry of Culture during the period from 1962 to 2012, due to the administrative reform initiated by Algeria.

This has resulted in the restructuring of the Ministry on several occasions and its integration and division in a continuous movement.

Archives being a means of work, an administrative management tool, like other products, and a tool for the preservation of the rights of individuals and bodies, have been affected by these reforms and affected by their deterioration.

This provoked, later, ministerial disputes between the administrations, especially as the Ministry of Culture records a lack in management conditions allowing the organization the of its archives and the reconstitution of the archive group as well as the meeting of the archives. scattered from the ministry.

**Keywords :** archives, Ministry of Culture, administrative reform, archive group, management

## مُتَكَلِّمًا

ضمن نطاق الإدارات المركزية تنشأ وزارات ومديريات ومصالح، وتعاد تسميتها وصياغتها لإعادة هيكلتها ودمجها وتقسيمها في إطار الإصلاح الإداري، وهذه التغييرات قد تعقد من حياة الأرشيف ولملمته و إعادة تشكيل أرصدة متكاملة من أجل تحديد مصيرها، فالأرصدة هي نتاج عمل مديريات أو مصالح عبر جميع المراحل التي مرت بها، وهي وحدتها العضوية وتكاملها الذاتي و السياق الذي وقع فيه الحدث المحيط بالهيئة.

إن الولاية القانونية أو الجهة الوصية في الإدارات المركزية، لها سلطة القانونية على تسيير كل المديريات والمصالح وما نتج عنها، فإذا كانت هناك إدارات مدمجة تسعى إلى إعادة تنظيمها لدخولها في إدارة الجديدة، فيترتب عنها نتاج ما خلفته الإدارة السابقة من مجموعات أرشيفية، فتحتار في كيفية إيجاد السبل الممكنة لإعادة ترتيب أرشيفها وتسيير أنشطتها، وخاصة إذا كانت هذه الإدارة لا تتوفر على أرشيفيين لترتيبه ومن ثم دفعه إلى الأرشيف الوطني، فهذا الأرشيف لا يخص إدارة واحدة بل عدة إدارات مدمجة في ما بينها، فبين تدفق الوثائق وعملية معالجة الأرشيف المتراكم تنتهي المدة القانونية لإدارة الجديدة وتعاد تسميتها من جديد، كل هذه العوامل وجدت في الإدارات المركزية، وأخص بذكر وزارة الثقافة التي عرفت عدة إصلاحات إدارية منذ ١٩٦٢م إلى سنة ٢٠٠٥م، ونتج عن ذلك أرشيف متراكم من عدة إدارات سابقة، وبعد عدة سنوات بدأت تحاول في كيفية التعامل مع هذه التراكمات، لكن مع وجود هذه التغييرات الهيكلية ترك الأرشيف لسنوات عديدة غير معالج، ولكون هذه الظاهرة عالمية وجدت في عدة بلدان التي عرفت التغييرات الهيكلية كفرنسا وكندا منذ مطلع القرن العشرين تقريبا، قام عدة علماء ومن بينهم ميشال ديشان بدراسة هذه الحالة والتوصل إلى نتائج تصب في باب حماية وحفظ الرصيد الأرشيف العمومي، وقد حاولنا تطبيق فرضياته على أرشيف وزارة

الثقافة وتفسير مختلف الأرصدة المفتوحة والمغلقة منذ أن عرفت هذه الأخيرة الإصلاحات الإدارية، كما قمنا بتعريف الهيئة التي تتولى الوصاية، ولها الأحقية على الأرشيف باعتماد على النصوص التي قام بها ميشال ديشان بخصوص هذا المجال، فالرصيد المفتوح ونعني به أن الوزارة مازالت مستمرة وتزود بوثائق باستمرار أما الرصيد المغلق فلا يضاف إليه وثائق أخرى باعتبار المنتج لم يعد موجودا فالدراسة التي قام بها هذا الأخير تظهر مدى تأثير الأرشيف بتغييرات الحاصلة آنذاك.

### ١- الهيئات المنتجة لأرصدة الوثائقية:

- حسب ميشال ديشان (Michel Duchein) ينبغي على كل هيئة أن تستوفي الشروط التالية يتم الاعتراف بها على أنها منتجة لأرصدة وثائقية :
- أ - يكون لها اسم وهوية قانونية خاصة بموجب سند (قانون ، مرسوم ، قرار ، ..... إلى آخره) مضبوط ومؤرخ.
- ب - تملك صلاحيات دقيقة وثابتة، يحددها نص ذو قيمة قانونية أو تنظيمية موقعه في الهرم الإداري .
- ج - يحدد بوضوح موقعها، وسط النظام التسلسلي بدقة بواسطة العقد الذي أوجدها، ويجب بالخصوص أن تعرف بوضوح تبعيتها لهيئة أخرى ذات مستوى أعلى.
- د - يجب أن يكون لها رئيس مسؤول يتمتع بسلطة القرار المتوافقة مع مستواه التسلسلي، بعبارة أخرى يجب أن تستطيع معالجة شؤون تخصصها دون الحاجة إلى عرضها حتميا على السلطة عليا (يجب أن يتمتع بسلطة القرار بالنسبة إلى كل و بعض الأعمال المهمة، يمكن أن تستدعي عرضها للقرار على مراتب العليا للتسلسل الإداري لكن لتتمكن هيئة من إنتاج رصيد أرشيف خاص بها، يجب أن تتمتع بسلطة القرار على الأقل بالنسبة لبعض الأعمال).<sup>(١)</sup>
- هـ - يجب أن يكون نظامها الداخلي بقدر الإمكان معروفا ومثبتا في الهيكل التنظيمي.<sup>(١)</sup>

هذا النموذج المقترح من طرف ميشال ديشان الذي استكمل فيما بعد من طرف بيتر سكوت (Peter Scott) ليشمل زيادة على تلك الشروط نظام تسيير الوثائق، بمعنى أن يملك المنتج نظام مستقل لتسيير الوثائق. (١)

٣

**إن تطبيق المبادئ الخمسة ينتج عنها ما يلي :**

- الدوائر أو الأقسام الداخلية لهيئة التي لاستجيب للشروط المطلوبة لا تستطيع إنتاج رصيد في المقابل كل هيئة تحتكم على وجود قانوني ومستوى التخصصات معين ينتج رصيذا أرشيفيا حتى ولو كان تابعا لهيئة أخرى في مستوى أعلى .

- إن الهيئات التابعة لهيئة مركزية تنتج أرصدة أرشيفية خاصة بها، وفي الأخير، يبدو لامناص من إدخال في علم الأرشيف مفهوم جديد وهو مفهوم التسلسل الأرصدة الذي يتطابق مع تسلسل الهيئات المنتجة مقارنة بأخرى. (٢)

٤

- ضمان احترام تكامل الأرصدة، أي التطبيق الصارم لمبدأ احترام الأرصدة في معناه المحدود المحدود للتعريف بالمنشأ، المؤسس. (٣)

٥

- ضمان تجميع متجانس ومنطقي للأرصدة الأرشيفية بتسهيل وضعه الدقيق على مستوى مخطط التصنيف .

- الحد على الأقل من الحالات الاستثنائية والتفسيرات الشخصية لمنشأ الرصيد. (٤)

يحدد هذا التعريف الهيئات المنتجة الأرصدة الوثائقية بوضوح خصوصيات كل منها وعليه ينبغي على كل هيئة إدارية حتى يتم الاعتراف بها على أنها منتجة للأرصدة وثائقية أن تملك ميثاق خاص بها، أو أية وثيقة أخرى تشهد بوجودها القانوني حتى وإن لم تكن مستقلة تماما (٥)

٧

## ٢ - مقاربات تعريف رصيد منتجي الأرشيف :

يقول ميشال دوشان (Michel Duchein): "من السهل تعريف أرشيف مستشفى محكمة كما جاء في « Lexicon of archive terminology » على أنه مجموعة الوثائق التي تم تزايدها في مزاوله الأنشطة، هذه المستشفى ، هذه المحكمة . لا يوجد أية صعوبة للتفسير، لأن المستشفى، والمحكمة تملك هوية قانونية محددة وثابتة، و لكن إلى جانب الحالات البسيطة مثل هذه يوجد عدد لا يحصى من أنواع الحالات حيث تعقد النظام الإداري وروابط بين مختلف مستويات مما نجد صعوبة في تعريف الرصيد". (١)

وعليه فإن لكل وزارة أو هيئة كبيرة إداريا أو قضائيا مقسمة إلى أنشطة و وظائف كبيرة هي ذاتها مقسمة إلى وظائف ثانوية، حيث لكل واحدة منها تخصصات خاصة تطابقها سلسلة من الوثائق مثلا الوزارة مقسمة إلى مديريات، و مديريات فرعية، ومكاتب، فهل نستطيع في هذه الحالة أن نتكلم عن رصيد أرشيف الوزارة، أو رصيد المديريات، أو أرصدة المكاتب؟

أمام هذه الصعوبة، يمكننا أن نتبنى موقفين مختلفين، نصنفهما على التوالي: القصوي « maximaliste » و الأدنى « minimaliste » (٢).

### ٢ - ١ - المقاربة القصوائية (L'approche Maximaliste) :

تقوم على تعريف الرصيد على أعلى مستوى باعتبار أن الوحدة الوظيفية الحقيقية تقع في القمة وأن مجموعة الأرشيف الصادرة من كل المصالح والمؤسسات التابعة لنفس الوزارة تكون رصيда وحيدا .

### ٢ - ٢ - المقاربة الدنياوية (L'approche Minimaliste) :

تقوم الثانية على ائصال الرصيد إلى مستوى أصغر وحدة وظيفية ممكنة، معتبرا أن مجموعة العضوية الحقيقية للأرشيف تنتج عن عمل هذه الوحدة الوظيفية الصغيرة، أي تقليص الرصيد عند مستوى أصغر نواة وظيفية ممكنة مع اعتبار أن مجموعة التنظيمية الحقيقية للأرشيف هي نتيجة عمل هذه النواة . (٣)

والحالة المعروفة أكثر عن المقاربة القسوائية تخص أرشيف اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفيتية التي كانت تشكل رصيذا وحيدا هو رصيد الإتحاد السوفياتي، كما نجد هذه المقاربة تتقاسمها جل البلديات في كيبك (كندا)، في حين تبقى المقاربة الدنيوية حكرا على الهيئات الجامعية، أما بالنسبة للمقاربة القسوائية فلا نجد سوى رصيذا وثائقيا لمنظمة ما، وتلكم مثل ما هو الحال بالنسبة لوزارات كيبك، في حين نواجه عددا من الأرصدة الوثائقية ضمن هيئة واحدة عندما تبنت هذه الأخيرة المقاربة الدنيوية. ( )

### ٢ - ٣ - آراء مختلفة حول المقاربة القسوائية والدنيوية

تعرف المقاربة الدنيوية في الكبك بأنها أصغر كيان أو خلية، أي أدنى مستوى داخل التسلسل القدرة على أن تكون منتجة للأرشيف، وتؤكد المقاربة القسوية من جهتها أن الوحدة الوظيفية تقع بقمة المؤسسة وتشمل أرشيف جميع المصالح أو الوحدات الموجودة في نفس المؤسسة .

وفي الواقع تسمح لنا المقاربة الأولى بتحديد الوجود قانوني لمؤسس الرصيد الأرشيفي، كما تطرقنا إليه سابقا، كذلك فإن الوحدة الإدارية تمارس الحقوق وتستوفي بالالتزامات كشخص قانوني مهما كان مستواه في الترتيب، ومهما كانت كمية الوثائق التي أنشأها، وتجمعها في إطار نشاطاتها، ومهما كانت مدة وجودها فهي تولد الرصيد الأرشيفي. ( )

وبما أن تعيين الرصيد الأرشيفي قد تمّ تحديده عن طريق الاختصاص القانوني لمؤسسه، تبين لنا أن المقاربتين (القسوائية، والدنيوية) غير مناسبتين لأنهما يدخلان ترتيبا غير مؤسس على وجود الشخصية القانونية الفعلية والمعروفة، لكن على وجود السلطة الإدارية التي غالبا ما تكون فيها الأصل، أما الوضع والحدود فهما حالتين قابلتين للتفسير. ( )

وإذا كان الاختيار بين المقاربتين يفتح المجال للنقاش، فإنه لا يمثل حلا جاهزا ولا يسعه تقديم تسوية مناسبة لمشكل تحديد الهيئات المنتجة للأرصدة الأرشيف الحقيقية، إذ

يمكن تصور العديد من الترتيبات بين الاثنين، فكلا المقاربتين يحددان الثوابت القصوى التي يمكن أن يتموقع داخلها رصيد الأرشيف.

لكن الأمر يتعلق بتصورات ومناهج لتحديد نفس الرصيد الوثائقي، وتعريف الهيئات المنتجة لأرصدة الأرشيف، فعندما تحدد مؤسسة معينة عند أي مستوى تكون هيئة ما مؤهلة لإنتاج رصيد أرشيف، ينبغي أن تلتزم المؤسسة بهذا المستوى لكل المنظمة، فلأمر لا يتعلق بتعريف شخصي أو فردي محض لرصيد الأرشيف، وإنما يخص التطبيق الفعلي لمفهوم رصيد الأرشيف ومبدأ احترام الرصيد الوثائقي على المنظمات المعاصرة. ( )<sup>٤</sup>

يقول مشال دوشان في الواقع إذا حدّد مستوى الاختصاص الوظيفي الذي يتوافق معه رصيد الأرشيف بانخفاض شديد (موقف وصفناه بدنيوي) نوشك أن ننزع مفهوم الرصيد من كل معناه حقيقي. ( )<sup>٥</sup>

ينتج مكتب وزارة أو معهد أيا كان، بالتأكيد أرشيف هي في مستوى الإنتاج، مختلفة عن أرشيف المكاتب الأخرى للوزارة ذاتها أو معهد ذاته، غير أنها مرتبطة فيما بينها ارتباطا وثيقا بهذه الأخيرة ولا تستطيع أن تكون مستقلة. ( )<sup>٦</sup>

### ٣ - تغيرات اختصاص الهيئات المنتجة للأرشيف :

إن المشكلات التي تنيرها تغيرات تخصص الهيئات المنتجة للأرشيفات مرتبطة ارتباطا بحالات التالية :

أ - حالة إلغاء الاختصاصات تستطيع كل هيئة منتجة للأرشيف خلال وجودها أن تشهد إلغاء أحد اختصاصاتها لأنه أصبح لا يتوافق والحاجة (مثل الاختصاصات المتعلقة بتطبيق تشريع ملغى)

ب - حالة تكوين اختصاصات يمكن أن تمنح اختصاصات جديدة لهيئة (توافقا مع احتياجات جديدة لاسيما لأجل تطبيق تشريع جديد)

ب- حالة تحويل الاختصاصات يمكن أن يحدث في الأغلب تحويل اختصاصات من هيئة إلى أخرى ، مثل هذه التحولات تعادل إلغاء اختصاص بالنسبة لإحدى الهيئات وتكوين اختصاص بالنسبة للأخرى. ( )

غير أنه يمكن أن تكون التحولات داخلية أيضا، بمعنى أنّ الاختصاص يمرّ من قسم إلى آخر داخل الهيئة.

حالة الاختصاصات المؤقتة : إنّ بعض الاختصاصات التي تتوافق والاحتياجات المؤقتة . ( )

#### ٤ - تعريف رصيد وزارة الثقافة

تشكل الوزارة الثقافة كيانا معترف به قانونيا وتتمتع بالقدر الكافي من الاستقلالية، وقد تم إقرار بها على أنها مؤسسة قائمة لذاتها، وأنها مسجلة بشكل واضح ضمن ميزانية النفقات الأولية التي تعرض على مجلس الحكومة، كما أنها تنتمي لقطاع العمومي وأرشيدها منصوص عليه في قانون ٨٨,٠٩ متعلق بالأرشيف الوطني في المادة الخامسة " يتكون الأرشيف العمومي من الوثائق التاريخية، ومن الوثائق التي تنتجها أو تسلمها هيئات الحزب والدولة والجماعات المحلية والمؤسسات والهيئات العمومية"، كذلك تستند وزارة الثقافة على نفس المبادئ التي ذكرها ميشال دوشان منها الهوية القانونية مقر بها بشكل واضح وصريح في الجريدة رسمية منذ ١٩٦٣م، وعن وجود وظيفة الأرشيف في وزارة الثقافة كما أنها تملك صلاحيات وتفويضات محددة بوضوح منصوص عليه ضمن وثيقة قانونية، وموقعها محدد في هرم الحكومة وهيكلها التنظيمي معروف ومسجل ضمن قرار وزاري منصوص عليه في جريدة الرسمية .

يقول (Carol couture) نتقاسم وجهة نظر الأولين الذين يخصصون للسلطة الحكومية صلاحية تحديد الكيانات القانونية التي يحتمل أن تولد أرشيف، وجهة النظر هذه باعتبارها قانونية تظهر لنا وجود ضمانات أكثر موضوعية لتبرير تحديد منتج الأرشيف شخص معنوي أو مادي يتمتع بشخصية قانونية رسمية ومحلّ قوانين والتزامات زيادة على ذلك فهي تسمح بتجنّب أي التباس بين كيان قانوني وكيان إداري من المؤكد أن الإمكانية الأخيرة هي التي توجّهنا إلى غايتنا. "كما جاء في النص الأصلي التالي:

« Nous partageons le point de vue des premiers qui réservent à l'autorité gouvernementale le pouvoir de définir les entité juridiques susceptibles de générer un fonds d'archives . Ce point de vue ,bien que plus légaliste , nous apparaît comporter des garanties plus objectives pour justifier l'identification d'un créateur de fonds d'archives, personne morale ou physique disposant d'une personnalité juridique formelle et sujet de droits et d'obligations.

De plus ,il permet d'éviter toute confusion entre entité juridique et entité administrative. C'est évidemment cette dernière perspective qui nous guidera dans la suite de notre propos ... »<sup>(1)</sup>

فوزارة الثقافة كغيرها من الوزارات في الجزائر تستند إلى الحكومة في القوانين الرسمية الخاصة وتمتع بشخصية القانونية.

#### ٤ - ١ - صعوبة تحديد رصيد وزارة الثقافة

إن كثرة الإصلاحات الإدارية التي شاهدها وزارة الثقافة في فترة زمنية محدودة منها تغيير صلاحياتها تارة، أو تغيير اسمها تارة أخرى، أو حتى إلغائها، كل هذه الأسباب ولدت أرصدة أيمن اعتبارها رصيد متكامل مع الرصيد الجديد أو رصيد ملغى؟

كل هذه إشكاليات سأحاول الإجابة عليها مستخدمة نماذج لأستاذ ميشال ديشان لتوضيح مشكل الأرصدة المغلقة والأرصدة المفتوحة في وزارة الثقافة، والذي يقول: "لكن لا بد من الاعتراف أنه من وجهة نظر المعالجة الأرشيفية، تطرح نظرية الأرصدة المفتوحة مشكلات قد تكون غاية في الصعوبة إذا رغبتنا في الحفاظ على تكامل الأرصدة ، أما فيما يتعلق بالأرصدة المغلقة او الأرصدة المفتوحة، في حال ورود شك يطال استمرار أو إنهاء هيئة ما نقترح الحلول التالية : كما جاء في النص الأصلي التالي:


« Cependant , force est de reconnaitre que , du point de vue pratique, le traitement archivistique des fonds ouverts pose des problèmes parfois difficiles si l'on veut préserver l'indispensable intégrité des fonds .

Pour ce qui est de la définition des fonds clos et des fonds ouverts dans les cas ou il peut avoir doute sur la continuation ou la cessation d'existence d'un organisme nous proposons les solutions suivantes... » ( )

### الحالة الأولى :

في سنة ١٩٦٣م كما اشرنا في وظيفة الأرشيف في وزارة الثقافة تم تشكيل وزارة جديدة وضم إليها كل من وزارة الأنباء، ووزارة الشباب، قطاع الرياضة ووزارة التربية سميت هذه الأخيرة بوزارة التوجيه الوطني.

يقول ميشال ديشان (Michel Duchein) "في حال إنشاء هيئة د للقيام بمهام عدة هيئات أ ب، ج فإن أرصدة الهيئات أ ب ج تصبح مغلقة بينما يحل رصيد الهيئة د محلها مع ابقائه متميزا عنها بمعنى الأرصدة أ، ب، ج تصبح مغلقة ويتم فتح رصيد د للهيئة الجديدة." (١) ويمكن توضيحه في الشكل التالي:




الشكل رقم ١: رصيد وزارة الثقافة لسنة ١٩٦٤ م.

لقد قام الأستاذ ميشال ديشان بذكر ٤ حالات تخص تغيرات الهيئة المنتجة، و يمكن اعتماد عليها لتوضيح الحالات الأخرى التي توجد في وزارة الثقافة لذا سأحاول قدر الإمكان إيضاح ذلك.

#### الحالة الثانية :

إلغاء هيئة أ ثم فتح هيئة أخرى ب لا تتمتع بنفس التخصصات الهيئة الأولى فوزارة التوجيه الوطني تم الغائها سنة ١٩٦٧ وتعويضها بوزارة أخرى سميت وزارة الأخبار والثقافة لا تتمتع بنفس التخصصات الأولى إلا نادرا.

في هذه الحالة يمكن اعتبار رصيد الهيئة أ ملغاة ويتم فتح رصيد جديد لهيأة المنشأة بمعنى رصيد وزارة التوجيه الوطني مغلق ويتم فتح رصيد جديد لوزارة الأخبار والثقافة.




شكل رقم ٢ : رصيد وزارة التوجيه الوطني سنة ١٩٦٧ م.

### الحالة الثالثة:

في سنة ١٩٦٨م كانت وزارة الأخبار والثقافة كما رأينا في وظيفة الأرشيف، و في سنة ١٩٧٥م تم تغيير في بعض المهام والصلاحيات مع إبقاء على نفس الوزارة .


يقول أستاذ ميشال ديشان: "إذا كان هناك تواصل في المهام بين الهيئة أ الملغاة والهيئة الجديدة ب التي حلت محلها هذا يعني أن الأمر يتعلق بمجرد تغيير في تسمية أو تغيير طفيف في بعض الصلاحيات، وعليه فإن رصيد الهيئة أ ليس مغلقا وإنما تغيرت تسميته وحسب هذا القرار إبقاء على الرصيد مفتوحا بمعنى اعتبار وثائق هيئة ملغاة وهيئة جديدة تشكل رصيذا فريدا .". ( )



شكل رقم ٣: رصيد وزارة الأخبار والثقافة لسنة ١٩٧٥ م.

#### الحالة الرابعة :


في سنة ١٩٨١م تم تغيير في التسمية لتصبح وزارة الإعلام والثقافة بدلا من وزارة الأخبار والثقافة، وهذا يعني الحالة الثانية التي تنص على تغيير في الاسم الهيئة لهذا، فرصيد هنا يبقى مفتوحا كما" يقول ميشال ديشان بمجرد وجود تردد في اتخاذ مثل هذا القرار، يجب أن تكون الإجابة سالبة" ( )



شكل رقم ٤: رصيد وزارة الإعلام والثقافة لسنة ١٩٨١ م.

### الحالة الخامسة:


إلغاء هيئة أ وفتح هيئة ب تحت تسمية أخرى كانت جزء من صلاحيات الهيئة السابقة أ بمعنى الهيئة أ كانت تملك صلاحيات و تم الإلغاء و تقسيمها إلى هيئات جديدة تملك كل منها جزء من صلاحيات الهيئة الملغاة في هذه الحالة يعتبر رصيد الهيئة أ مغلق ويتم فتح رصيد جديد للهيئة ب سنة ١٩٨١ تم الغاء وزارة الثقافة والإعلام لتصبح وزارة الثقافة ، فرصيد وزارة الإعلام والثقافة يصبح مغلق ويتم فتح رصيد جديد لوزارة الثقافة.



شكل رقم ٥: رصيد وزارة الثقافة لسنة ١٩٨٢م.

### الحالة السادسة :


"إذا نقلت الهيئة الملغاة ج مهامها إلى هيئة د فإن رصيد الهيئة ج يصبح مغلق ويحل رصيد الهيئة د محله غير أنه يبقى مختلفا عنه بمعنى يتم فتح رصيد جديد للهيئة د." ( )



شكل رقم ٦ : رصيد وزارة السياحة لسنة ١٩٨٥م.

### الحالة السابعة:


"يقول ميشال ديشان عندما يتم إلغاء هيئة ما فإن الرصيد الأرشيفي الذي أنشأته يصبح ألياً مغلق" (١) سنة ١٩٩٠ تم إلغاء وزارة الثقافة والسياحة وفتح مجلس وطني للثقافة فنعتبر وزارة الثقافة والسياحة رصيد مغلق ويتم فتح رصيد جديد لمجلس الوطني للثقافة .



شكل رقم ٧: رصيد وزارة الثقافة والسياحة سنة ١٩٩٠ م.

### الحالة الثامنة :


في ١٩٩٤ تم إلغاء وزارة الثقافة كما ذكرنا سابقاً وتشكيل وزارة الثقافة والإعلام هذه الحالة تشبه الحالة الثالثة بمعنى إذا نقلت الهيئة الملغاة إلى الهيئة التي كانت موجودة قبل الإلغاء ج فيعتبر رصيد الهيئة ج مغلق، ويحلّ رصيد د محله أي يتم فتح رصيد جديد.



شكل رقم ٨: رصيد وزارة الثقافة سنة ١٩٩٦ م.

#### الحالة التاسعة :

في سنة ٢٠٠٥ تم الغاء وزارة الثقافة والاتصال وفتح مرة أخرى وزارة الثقافة كما رأينا أنفا لا يمكن اعتبار في هذه الحالة تواصل في المهام والتخصصات لأن وزارة الاتصال انفصلت على وزارة الثقافة إلا أنها لم تلغى بل بقيت كدائرة وزارية تملك مهام وتخصصات أخرى لذا نعتبر رصيد وزارة الاتصال والثقافة مغلق ويتم فتح رصيد جديد لوزارة الثقافة .




شكل رقم ٩: رصيد وزارة الثقافة والاتصال سنة ٢٠٠٥ م.

### الحالة العاشرة :

هذه الحالة تعبر عن وضعية التي آلت إليها أرصدة أرشيف وزارة الثقافة سنة ٢٠١٢م، و التي أدمجت فيها أرصدة الهيئات الملغاة في السنوات الماضية ويمكن تمثيلها في الشكل التالي :

يقول ميشال ديشان " أما فيما يتعلق بأرصدة الهيئات الملغاة التي أدمجت ومزجت بأرصدة الهيئات التي حلت محلها، فإننا نحيل إلى ما قلناه سابقا في ما يخص مفهوم "المنشأ" الرصيد وهي بطبيعة الحال أرصدة مغلقة لكن نظرا لأنها فقدت خاصية التفرد بسبب إدماجها في أرصدة مفتوحة، فهي لم تعد قابلة لأن تعالج، من وجهة نظر أرشيفية كأرصدة مستقلة ذاتيا فالمشكلة بخصوص هذه الأرصدة هي نظرية أكثر منها تطبيقية" كما جاء في النص الأصلي التالي:

"Pour le cas des fonds d'organisme supprimés qui ont été intégrés et mêlés aux fonds des organisme qui leur ont succédé, nous renvoyons à ce qui a été dit plus haut à propos de la notion de "provenance" des fonds . Ce sont évidemment , des fonds clos, dans la mesure où ils ont perdu leur individualité en raison de leur intégration à des fonds ouverts ,ils ne peuvent plus être traités, du point de vue archivistique , comme des fonds autonomes ;le problème, en ce qui les concerne , est donc plus théorique que pratique "... (2 )



شكل رقم ١٠: عملية دمج الأرصدة في وزارة الثقافة.

#### التحليل:

من خلال الأشكال التالية نلاحظ أن أرصدة وزارة الثقافة كلها مغلقة ويبدأ عمر الرصيد الجديد المفتوح سنة ٢٠٠٥م، إلا أن الحالة الأخيرة التي تشهدها وزارة الثقافة والتي تحدث عنها "ميشال ديشان هي التي تكون فيها الأرشيف الصادر عن الهيئة ج قد أخلط كليا في هيئة المستقبلية بطريقة لا مخرج منها، يتوجب بالضرورة العدول عن اعتبار رصيد الهيئة ج مغلق نشير في هذه الحالة على رأس جهاز بحث رصيد الهيئة د إلى أن رصيد الهيئة ج مدمج وكذلك يقول يكون رصيد الهيئة الملغاة دائما متميزا عن الرصيد الذي ضم إليه إلا إذا كان خلط الرصيدين جد معقد بحيث يكون تعريف الواحد بالنسبة للآخر مستحيل" (١)، وهذا يعني أن أرصدة السابقة المغلقة بوزارة الثقافة تعتبر مدمجة مع بعضها البعض.

#### ٤ - ١ - مبدأ احترام الرصيد وأرصدة وزارة الثقافة :

إن مبدأ احترام هو الأساس النظري، وهو القانون الذي يحكم العمليات الأرشيفية ويكمل هذا المبدأ في تنظيم الأرشيف ومعالجته مهما كان منشؤه، أو عمره أو طبيعته أو سنده، فهو يضمن تنظيم الأرشيف وإثبات وجود الرصيد الأرشيفي .

إن إلغاء وظائف وإنشاء أخرى في وزارة الثقافة كذلك عملية الدمج مع وزارات أخرى وحتى انقسامات في بعض الأحيان نتجت عنها كما رأينا في الحالات السابقة أرصدة مغلقة مزجت مع بعضها البعض عبر فترات زمنية أمام هذه الوضعية وجدت الوزارة صعوبات عديدة في تصنيف أرصدها .

كان من المفترض تطبيق مبادئ احترام الأرصدة في الطور الجاري للوثائق الإدارية كأن يتم ترتيب الوثائق الأرشيفية تبعا منشأها التي نمت فيها ، وذلك طبقاً لمبدأ المنشأ، وكذلك بناء الوثائق طبقاً للهيكل التي كانت موجودة وقت إنشائها، وذلك طبقاً لمبدأ الترتيب الأولي ثم يتم تسجيله أو الإشارة إليه في سجل العهدة.

إلا أن كما أشرنا في وضعية الأرشيف في الوزارة ضل الأرشيف مدة من الزمن غير مرتب وممزوجاً بأرشفيات الفترات السابقة يقبع في مستودع الأرشيف.

وعليه فإن أرصدة وزارة الثقافة جُلها قد انتهت فترتها الجارية والوسطية وقد أصبحت في العمر التاريخي، فالأرشيفي هو الذي يختار طريقة الترتيب مناسبة ولا يوضع النظام الترتيب على أساس الهياكل الإدارية ، لأنها تتغير وتتطور وتبدل وقد تخنفي عبر الزمن لذا لا بد أن يكون إيطار التصنيف على أساس منهجي كاعتماد على الأنشطة الإدارية أو النظام الإداري.

"وقد أشار الأستاذ ميشال ديشان في مقال له عن ترتيب الوثائق الغير المرتبة أو مرتبة بشكل سيئ حيث يقول عندما يكون هناك غياب لترتيب سابق للدفع أو أنه موجود

لكن غير منجز بشكل جيد، يجب على الأرشيفي أن يعتمد بنفسه إلى ترتيب الرصيد ويجتهد طبعاً في احترام الهيكل الداخلي للهيئة المنتجة للوثائق لكننا رأينا أن هذا الحل ليس ممكناً دائماً عندما يتم تغيير هذا الهيكل بشكل مستمر وعليه فالعمليات المنطقية المتسلسلة منقطعة في ذات الرصيد، وفي مثل هذه الحالات أعتبر الأرشيفي حر في إعطاء ترتيباً جديداً يختاره بنفسه طبقاً للمعايير الوظيفية دونما خلط طبعاً بين الوثائق التي لها مصادر متعددة. " كما جاء في النص الأصلي التالي:

"Lorsque ,en raison de l'absence ou de l'imperfection d'un classement antérieur au versement l'archiviste doit procéder lui – même au classement d'un fonds, il s'efforce évidemment de respecter la structure interne de l'organisme producteur des documents ;mais nous avons vu que cela n'est pas toujours possible si cette structure a fréquemment changé et qu'en conséquence ,les séquences logiques et chronologiques sont rompues à l'intérieur même du fonds .En pareil cas ,je considère que l'archiviste est libre de donner aux documents un ordre nouveau ,choisi par lui selon des critères fonctionnels , sans , bien entendu , jamais mélanger des documents<sup>2</sup>de provenances diverses..."( )

"كما يقول ميشال ديشان تستدعي مسألة احترام الترتيب الداخلي للأرصدة

الإجابات التالية :

- إذا تضمن الرصيد أقساماً تطابق الأقسام الوظيفية للهيئة المنتجة ، يجب أن تتخذ هذه الأقسام كل ما أمكن ذلك كقاعدة للترتيب العلمي الأرشيفي ؛ لكن نستطيع أن نكون

مضطرين للعدول عنها اذا كانت الأقسام الوظيفية للهيئة المنتجة تتغير بطريقة جدّ متكررة التركيب والصلاحيات .

- عندما يملك الرصيد أو قسم من الرصيد ، ترتيباً أعطته الهيئة الدافعة يمكن أن يحتفظ بهذا الترتيب كقاعدة للترتيب العلمي الأرشيفي بشرط أن يكون مستقراً ، قائماً على فترة جد طويلة مطابقاً لمبدأ احترام الأرصدة ومنجزاً بطريقة سليمة .

و في كل الحالات الأخرى ، يستطيع الأرشيفي أن يعطي للرصيد ، أو قسم الرصيد الترتيب الذي يراه الأفضل مركزاً بالتأكيد ، ما أمكن من الترتيب الداخلي للهيئة المنتجة .<sup>٩</sup> ( )<sup>٢</sup>

كما يمكن اعتماد على التركيب الداخلي للوزارة لأن ورغم التغيرات الهيكلية لم تشهد تغيرات عميقة في تركيبها الداخلي "إلا أن وزارة الثقافة التي شرعت في عملية ترتيب أرصدها في ٢٠٠٧" ( )<sup>٩</sup> لم نلاحظ أي إبطار معين لترتيب أرشيفها بل كل ما لاحظته هو تصنيف موضوعي يشبه مبدأ الملائمة الذي ظهر في القرن التاسع عشر دون احترام مبدأ احترام الأرصدة حيث تم خلط جميع الوثائق .

٤ - ٢ - ترتيب أرصدة الوزارة الثقافة حسب التسلسل الزمني:

يتكون أرشيف وزارة الثقافة من أرصدة التالية :

- ١٩٦٢ - ١٩٧٠م رصيد منتج من طرف وزارة التربية، ووزارة التوجيه الوطني ووزارة الإعلام.

- ١٩٧٥ - ١٩٨١م رصيد منتج من وزارة الإعلام والثقافة.

- ١٩٨٢ - ١٩٩٠م رصيد منتج من طرف كتيبة الدولة للثقافة والفنون، ووزارة السياحة، ووزارة الإعلام والثقافة مجلس الوطني للثقافة .

- ١٩٩٢ - ٢٠٠٥ رصيد منتج من طرف وزارة الثقافة ، و وزارة الاتصال والثقافة.

يمكن تقسيم الرصيد على فترات زمنية حتى يتم ترتيبها "ويقول ميشال ديشان عندما نعالج رصيذا مغلقا ناشئا عن هيئة تكون التركيبات الداخلية والصلاحيات فيها لم تخضع خلال تاريخها لتغيرات جد عميقة، لكن بالنسبة للأرصدة المفتوحة (حيث تكون بضرورة مقسمة)، وكذا بالنسبة للأرصدة المغلقة حيث يعكس تغيرات البنية الإدارية والصلاحيات التي خضعت لها الهيئة المنتجة، ويقول إذا تمسكنا بالمحافظة على أقسام الوظيفة كقاعدة لترتيب الرصيد نقسم الرصيد إلى فترات محدودة زمنيا أو فترات تحددها تغيرات تركيب هذه الأقسام والوثائق المطابقة لكل واحدة من هذه الفترات . " ( )

ويشترط ميشال ديشان مراعاة ثلاث قواعد إذا اردنا تجنب وصول هذه الطريقة إلى تجزئة حقيقية للأرصدة :

- أن تكون الفترات الزمنية المختارة كقاعدة للترتيب طويلة بما يكفي لتكوّن مجموعة أرشيفية متناسقة (الحد الأدنى عشر سنوات).

- من جهة أخرى يجب أن تتطابق هذه الفترات مع مراحل جد محددة في حياة الهيئة المنتجة للرصيد يجب أن لا تكون حدودها إذا مختارة اعتباطيا .

- أخيرا لكي يشرع في المعالجة الأرشيفية لفترة زمنية، يجب أن تكون كل الوثائق المطابقة لهذه الفترة الزمنية مجمعة، بطريقة أن يكون مجموع معالجا في آن واحد وحسب ما قدم نرى أن العمل بالفترات الزمنية ليست متناقضة إطلاقا مع احترام الترتيب الداخلي للأرصدة، يطبق هذا الاحترام في الواقع داخل كل فترة زمنية بقدر سهل كلما كانت الفترات محددة بطريقة تتطابق بدقة مع التغيرات التركيب الداخلي والاختصاص لهيئة المنتجة." ( )

كان بإمكان وزارة الثقافة الاعتماد على هذا التسلسل الزمني لترتيب رصيدها وخاصة وأنه كان مقرر في برنامج عمل مديرية الفرعية للوثائق والأرشيف لسنة ١٩٩٢م

بعد عملية بدأ في الفصل بين أرصدة التالية وزارة التوجيه الوطني، وزارة الإعلام ووزارة السياحة إلا أن هذه العملية لم تدم طويلاً، ففي سنة ١٩٩٧م تم ترحيل كل أرشيف الوزارة إلى دار الصحافة بالقبة كما سنرى في وضعية الأرشيف هذا من جهة ومن جهة أخرى تواصل النزاع حول الأرشيف بين وزارة الثقافة والسياحة مما أدى إلى ترك أرشيف الوزارة بدون ترتيب.

#### ٤ - ٣ - ملكية رصيد وزارة الثقافة

كل الأرصدة المتشكلة والتي ضمت لوزارة الثقافة إبان التغيرات الهيكلية التي شهدتها مع وزارة الإعلام والسياحة، والتوجيه الوطني ولد نزاعات إدارية عن ملكية الرصيد "فوزارة السياحة التي ضمت إلى وزارة الثقافة في سنة ١٩٨٥م إلى سنة ١٩٨٨م خلفت وراءها رصيد سنة ١٩٦٦م - ١٩٨٥م و رصيد مع وزارة الثقافة والسياحة سنة ١٩٨٨م". ( )<sup>٣</sup>

"أمام هذه الحالة طالبت وزارة السياحة سنة ١٩٩٢م نظيرتها الثقافة باسترجاع أرصده، إلا أن وزارة الثقافة رفضت هذا الطلب لعدة أسباب من بينها أن الرصيد وزارة السياحة كله مدمج مع أرصدة وزارة الثقافة وأن هذه الأخيرة من حقها الاحتفاظ بها ويعتبر من ممتلكاتها، ولأن وزارة السياحة في تلك العهدة كانت ملغاة عاودت وزارة السياحة مراسلة وزارة الثقافة وكان ذلك عدة مرات. ( )"<sup>٤</sup>

" ففي سنة ١٩٩٤م عندما كانت عملية فصل الأرصدة قائمة راسلت وزارة الثقافة وزارة السياحة لأخذ رصيدها خاص لسنة ١٩٦٦م ( )"، "وبعد مدة طالبت وزارة السياحة وزارة الثقافة تسليم وثائقها عندما كانت تابعة لوزارة الثقافة لكن وزارة الثقافة رفضت الطلب بقيت المراسلات بينهما مستمرة لسنوات إلى غاية ٢٠١٢م أين اتفقت الوزارتين على تقسيم الرصيد وبعدها تمت مراسلة مديرية الأرشيف الوطني تم الرفض كلياً فكرة تقسيم الأرصدة" ( )، إلا أن الوزارتين عمدت إلى تقسيم الرصيد وتقول وزارة الثقافة أنه تم تقسيم

الرصيد للأسباب عدة من بينها فقدان الإمكانيات المادية والمعنوية منها أمكنة لتخزين هذا الكم الهائل من الوثائق كذلك لم يتم تقسيم إلا الوثائق التي لها علاقة بقطاع السياحة كالمخططات مشاريع السياحية . ( )<sup>٧</sup>

بعد تقسيم رصيد بين الوزارتين قامت وزارة الثقافة بمراسلة وزارة الإعلام والاتصال وطالبتها بأخذ رصيدها، هل يمكن تقسيم الأرصدة بهذه السهولة دون اعتماد على تقانين أو مفاهيم علمية؟.

أن الأرشيفات تكون مفردة وموادها عضوية بخواصها الإثباتية والمعلوماتية كيف يمكن الحصول على معلومات إذا تم كسر الرصيد" يقول هيلاري جنكسون : مهما استطعنا فعله من شئ آخر، يجب علينا عدم كسر وحدة الأرصدة " ( )<sup>٨</sup>، وكذلك إذا أخذنا بعين الاعتبار مبدأ تكامل الأرصدة.

أيمن اعتبار أرصدة الموجودة ملك وزارة الثقافة أم ملك الوزارة المنحلة في ذلك عدة تأويل "يقول ميشال ديشان: "حينما يحتفظ رصيد بهويته وخصوصيته، يجب أن يعتبر صادرا عن الهيئة التي أنتجته، حتى وان استقبل من قبل هيئة او هيئات وسيطة قبل ان يودع مستودع الأرشيف، لكن عندما يعرف رصيد على مدى تاريخه تقسيما أو إدماجا في رصيد هيئة مختلفة عن تلك التي أنتجته، لدرجة تجعله يفقد هويته وخصوصيته يجب أن يعتبر أت من الهيئة التي استقبلته وأدمجته في رصيدها الخاص، وفي هذه الحالة مفهوم المنشأ يكون مرتبطا بمفهوم الدفع " ( )<sup>٩</sup>.

"أما ( CarolCouture ) فيقول من الصعوبة تحديد الرصيد الخاص بمؤسسة قد تعرضت لتعديل أو نقل تخصصات، لقد سجلنا عدة مرات هذه الإشكالية الخاصة بتغيرات العهديات التي تمس بنية المؤسسات المنتجة للرصيد الأرشيفي وكذا وجودها بصفة عامة تبقى الوثائق التي تم إنشائها قبل النقل الإداري لمؤسسة ما ضمن رصيد هذه المؤسسة لأنها تشهد عن نشاطات التي مورست فيها قبل عملية النقل في حين يجب إرسال الوثائق

التي تثبت حقوق والتزامات ناجمة في عهدة أو اختصاصات منقولة بشكل ضروري إلى المؤسسة التي تأتي لاحقاً، حيث تصبح هذه الوثائق جزءاً لا يتجزأ من رصيد هذه الأخيرة، والتي تشهد على النشاطات الجديدة الممارسة في هذه المؤسسة.

بشكل عكسي إذا وجدت وثائق المؤسسة الملغاة، أو جميع الوثائق المرتبطة بالاختصاص المنقول مدمجة في وثائق المؤسسة المستقبلية يجب اعتبارها كجزء من رصيد هذه المؤسسة من سهل أن نوضح قاعدة توزيع الوثائق بين المؤسسة الأصلية (المنحلة) والمؤسسة التي تأتي بعدها تتضمن غالباً صعوبات التطبيق.

"على العموم يجب أن تعتبر الوثائق التي حولت من هيئة أ إلى هيئة ب وأدمجت تعتبر الوثائق ملك الهيئة ب وإذا حول اختصاص سنة ١٩٦٠م من هيئة أ الهيئة ب وآوته الهيئة ب بهذه المناسبة وثائق الهيئة أ المتوافقة لهذا الاختصاص الذي يعود إلى ١٩٥٠ هذه الوثائق ستعتبر كجزء من رصيد الهيئة ب (مع أن تحويل الاختصاص جاء في الحقيقة بعد أقدم الوثائق التي هي موضع خلاف عشر سنوات)" (١)

يمكن القول وبصفة عامة أن الوثائق الإدارية السابقة إذا أُلغيت وتم ضمها إلى هيئة أخرى فإنه من الطبيعي أن تصبح وثائقها جزء من الإدارة الجديدة، وهذا لا يعني أن الإدارة الجديدة امتلاكها للوثائق يعطيها الحق في التصرف فيها كما تشاء إنما يجب عليها حفظها ومن ثم دفعها للأرشيف الوطني فالملكية هنا لا تعني حيازة الأرشيف لأنه في الحقيقة ليس ملك لفرد أو جماعة وإنما ملك الدولة الجزائرية .

## الخاتمة:

من خلال هذه الدراسة يمكننا القول أن كثرة التغييرات الإدارية التي تعرضت لها وزارة الثقافة نتجت عنها عدة أرصدة مغلقة عرقلت سير التسيير الإداري للأرشيف ، ونظرًا لضيق المكان الذي يخزن فيه الأرشيف كذلك عدم وجود موظفين أكفاء وعدم إجراء عملية الدفع إلا مرتين والنزاعات الأرشيفية بينها وبين الوزارات الأخرى جعل هذه الوزارة تتخلى على كمية كبيرة من وثائق من أجل إتمام معالجة الأرصدة المغلقة، وكذلك معالجة الرصيد المفتوح الذي من ٢٠٠٥م - ٢٠١٢م مازال متراكم في علب الأرشيف وأكياس بلاستيكية دون معالجة ، كما أن مركز الأرشيف الوطني ترك ذلك الصراع بين الوزارات حول الأرشيف كوزارة السياحة ووزارة الإعلام أدى ذلك فما بعد إلى تقسيم الأرصدة ، فننتج عنها الإخلال بترتيب الأولي الذي كانت عليه الوثائق الأرشيفية وعدم اكتراث للمبادئ الأرشيفية منها مبدأ حفظ الأرصدة وبالتالي ضياع ذاكرة وزارة الثقافة التي يعود وجودها إلى سنة ١٩٦٨م كقطاع ضمن وزارة الإعلام وبعد الاستقلال تشكيل وزارة الثقافة ككيان إداري، فالوزارة تفتقد الآن إلى معظم الوثائق السابقة التي تخص تاريخ الثقافي والإداري، وتعاني من توفير المعلومات ماضية المطلوبة للوزارة نفسها .

أما الرصيد المفتوح في وزارة الثقافة فما زال لم يعالج بعد إنما ترسل الوثائق إلى قاعة الأرشيف دون ترتيب وفي أكياس بلاستيكية أو في علب الأرشيفية من مختلف مصالح الوزارة .



## الهوامش

(1) Robert. Nahuet, L'Archivistique contemporaine à l'âge adulte :Pertinence et actualité du respect des fonds In :Archives ,vol.41,n°1 ,2009 ,p.47

Disponible :<http://www.archivistes.qc.ca/revuearchives/vol41-1/41-1-nahuet.pdf>.

(2) Ibid, P48.

(3) Bob. Krawczyk, L'Abandon du fonds comme premier niveau de classement pour les documents du gouvernement ontarien : Une solution moderne à un problème complexe ,In : Archives, vol.33,n°3 ,2002 p102.

Disponible :[http://archivistes.qc.ca/revue\\_archives/vol33\\_3-4/33-3-4-krawczyk.pdf](http://archivistes.qc.ca/revue_archives/vol33_3-4/33-3-4-krawczyk.pdf)

(4) Michel. Duchein, le respect des fonds en archivistique :Principes théoriques et problèmes pratiques, p80.

(5) Carol,Couture, Les Fonctions de l'archivistique contemporaine, p 230.

(6) Ibid ,P230.

(7) Robert. Nahuet, Op.cit, P48.

(8) Michel. Duchein, Op.cit, p76,77.

(9) Ibid, p77.

(1) Jeanne D'arc .Boissonneau<sup>1</sup> , L'Archiviste et la médiation culturelle :Le cas de la province du Pérou ,In :Archives, vol.28, n° 3,4 ,1997,p100.

(1) Robert. Nahuet, Op.cit, p 48<sup>1</sup>.

(1) Carol Couture, Op.cit, p236<sup>2</sup>.

(1) Ibid ,P236. 3

(1) Robert. Nahuet, Op.cit, p 48<sup>4</sup>.

(1) Michel. Duchein, Op.cit, p.79

(1) Ibid, p79. 6

(1) Ibid, P80. 7

(1) Ibid. 8

- (١) Carol. Couture , Op.cit, p230.
- (٢) Michel, Duchein, , Op.cit, p٩٥.
- (٢) Ibid, p٨٦. 1
- (٢) Ibid. 2
- (٢) Ibid. 3
- (٢) Ibid. 4
- (٢) Ibid, P84. 5
- (٢) Ibid, P86. 6
- (٢) Ibid, P83. 7
- (٢) Michel. Duchein, Le Principe de provenance et la pratique du tri ,du classement et de la description en archivistique contemporaine ,p 97.
- (٢) Michel. Duchein, le respect<sup>9</sup>....., p92.

<sup>١٠</sup> برنامج عمل مديرية الفرعية للإعلام الآلي وإحصاء والأرشيف لسنة ٢٠٠٧

- (٣) Michel,Duchein, le respect<sup>1</sup>..... , p92.
- (٣) Ibid, P92. 2
- (٣) Ministère de la communication et de la culture ,Etat du patrimoine archivistique du ministère de la communication et de la culture ,1996.
- (٣) Ministère de la culture et de la communication ,Situation actuelle des archives du ministère de la culture,1992.
- (٣) Lettre sur les documents et archives relevant du secteur du tourisme ,1994.

(٣) مقابلة رئيس قسم حفظ الأرشيف والمعالجة بمركز الأرشيف الوطني

<sup>١٧</sup> مقابلة مسؤول مكتب الأرشيف لسنة ١٩٩٢م.

- (٣) Michel,Duchein, le respect<sup>8</sup>..... , p81.
- (٣) Ibid P84. 9
- (٤) Ibid, p٨٢. 0